

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

قال شعبة عن الحكم هو جائر . ووهب الحسن بن علي عليهما السلام لرجل دينه . وقال النبي
فسأل دين وعليه أبي قتل جابر فقال . (منه ليتح أو فليعطه حق عليه له كان من) A
النبي A غرماءه أن يقبلوا ثم حائطي ويحللوا أبي .
[ش (من كان . .) أي من كان عليه لأحد حق فليعطه لصاحبه أو ليطلب منه أن يبرئ ذمته
منه]